



المجمع العربي للمحاسبين القانونيين

Arab Society of Certified Accountants (ASCA)

الإجابات النموذجية
لأسئلة امتحانات محاسب عربي مهني معتمد (ACPA)
٢٠٠٥

الورقة : السادسة

المادة : الضرائب والقوانين - الإمارات العربية المتحدة

عدد الإجابات : (٦) إجابات

القسم الأول: قانون المعاملات التجارية

علامة (٥٠)

إجابة السؤال الأول:

علامة (١٤)

١- الأعمال التجارية هي:

- أ- الأعمال التي يقوم بها التاجر لشئون تتعلق بتجارته، وكل عمل يقوم به التاجر يعتبر متعلقا بتجارته ما لم يثبت غير ذلك.
- ب- أعمال المضاربة التي يقوم بها الشخص ولو كان غير تاجر بقصد تحقيق الربح.
- ج- الأعمال التي ينص القانون على اعتبارها أعمالا تجارية.
- د- الأعمال المرتبطة أو السهلة لعمل تجاري. **(٤) علامات**

٢- تعد الأعمال التالية أعمالا تجارية بحكم ماهيتها:

- أ- شراء السلع وغيرها من المنقولات المادية وغير المادية بقصد بيعها بربح سواء أبيعته بحالتها أو بعد تحويلها أو صنعها.
- ب- شراء أو استئجار السلع وغيرها من المنقولات المادية وغير المادية بقصد تأجيرها.
- ج- البيع أو التأجير السلع والمنقولات المشتراة أو المستأجرة على الوجه المبين فيما تقدم.
- د- عمليات المصارف والصرافة وسوق البورصة وعمليات شركات الاستثمار وصناديق الائتمان والمؤسسات المالية وجميع عمليات الوساطة المالية الأخرى.
- هـ- جميع العمليات المتعلقة بالأوراق التجارية أيا كانت صفة ذوي الشأن فيها وأيا كانت طبيعة العمليات التي أنشئت من أجلها. **(٥) علامات**

٣- إذا لم يحدد المتعاقدان الثمن انعقد البيع بالسعر الذي يجري عليه التعامل بينهما فإذا لم يكن بينهما تعامل سابق فبالسعر المتداول في السوق، وذلك كله ما لم يتبين من ظروف الحال وجوب اعتماد سعر آخر. **(٥) علامات**

إجابة السؤال الثاني:

علامة (١٠)

- ١- إذا لم يدفع المشتري الثمن في الميعاد المتفق عليه جاز للبائع بعد إخطار المشتري ان يعيد البضاعة، فإذا بيعت البضاعة بحسن نية بثمن أقل من الثمن المتفق عليه كان من حق البائع مطالبة المشتري بفرق السعر، وإذا كان للبضاعة سعر معلوم في السوق فللبائع وان لم يتم فعلا ان يطالب المشتري بالفرق بين الثمن المتفق عليه وسعر السوق في اليوم المحدد لدفع الثمن. **(٥) علامات**

- أ- لا يجوز للمحل التجاري وفروعه في المدينة الواحدة ان يجري بيع سلعة بطريق التنزيلات الا لمرتين على الأكثر في السنة الواحد للبضائع الموسمية ومرة واحدة لغير ذلك من البضائع. (٤) علامات
- ب- ولا يجوز ان تستمر التنزيلات لأكثر من ثلاثين يوماً، كما لا يجوز أن تبدأ تنزيلات موسمية الا بعد انقضاء خمسة أشهر على الأقل من انتهاء التنزيلات الموسمية السابقة عليها.
- ج- ويعتبر في حكم التنزيلات كل إجراء من شأنه الإعلان عن البيع بأسعار مخفضة.
- د- ولا يجوز إجراء التنزيلات أو الإعلان عنها بأية وسيلة من وسائل الأعلام الا بعد الحصول على ترخيص بذلك من السلطة المختصة في الإمارة المعنية تحدد فيه تاريخ بداية فترة التنزيلات ونهايتها وأسعار البيع قبل وخلال هذه الفترة. ولا يمنح ذلك الترخيص إلا لمن كان حاصلًا على رخصة تجارية سارية المفعول ومسجلًا في الغرفة التجارية المعنية.
- هـ- وعلى التاجر ان يلتزم بأية ضوابط منظمة للتنزيلات تضعها السلطة المختصة في الإمارة المعنية. (٥) علامات

إجابة السؤال الثالث:

- أ- البيع سيف هو البيع الذي يتم بثمن مقطوع يشمل فضلاً عن ثمن المبيع تكاليف التأمين البحري عليه وأجره النقل بالسفينة إلى ميناء الوصول.
- ب- التمثيل التجاري عقد يتعهد بمقتضاه الممثل التجاري بإبرام الصفقات باسم موكله وحسابه وذلك بصفة مستديمة في منطقة معينة.
- ج- الحساب الجاري عقد بين شخصين تتحول بموجبه الحقوق والديون الناشئة عن علاقتهما المتبادلة إلى قيود في الحساب تتناقص فيما بينهما بحيث يكون الرصيد النهائي عند إغلاق الحساب وحده ديناً يستحق الأداء. (٦) علامات

- أ- إذا تسلم الوكيل البضائع أو الأشياء فعلاً.
- ب- إذا وضعت البضائع أو الأشياء تحت تصرفه في مخزن عام أو في الجمرک.
- ج- إذا كان يحوزها حكماً قبل وصولها بمقتضى سند شحن أو أية وثيقة نقل أخرى.

- د- إذا أرسلها وظل حائزا لها بمقتضى سند الشحن أو أية وثيقة نقل أخرى. (٤) علامات
- ٣- يجب ان يتوفر في المدفوعات حتى يمكن قيدها في الحساب الجاري الشروط الآتية:
- أ- ان تكون نقودا أو مثليات متحدة في النوع حتى تقع المقاصة بينها.
- ب- ان تكون ناشئة عن ديون محققة الوجود ومعينة المقدار.
- ج- أن تكون قد سلمت إلى القابض على وجه التمليك. (٦) علامات
- ٤- يجوز للحامل الرجوع على الملتزمين بالكمبيالة قبل ميعاد الاستحقاق في الأحوال الآتية:
- أ- الامتناع الكلي أو الجزئي عن القبول.
- ب- إفلاس المسحوب عليه قابلا كان للكمبيالة أو غير قابل، أو توقفه عن الدفع ولو لم يصدر حكم بإشهار إفلاسه، أو الحجز على أمواله جزرا غير مجد.
- ج- إفلاس صاحب الكمبيالة المشروط عدم تقديمها للقبول. (٦) علامات
- ٥- يشتمل الشيك على البيانات الآتية: (٤) علامات

(المطلوب ٤ بيانات فقط)

- أ- لفظ شيك مكتوبا في متن الصك، وباللغة التي كتب بها.
- ب- أمر غير معلق على شرط بوفاء مبلغ معين من النقود.
- ج- اسم من يلزمه الوفاء (المسحوب عليه).
- د- من يجب الوفاء له أو لأمره.
- ه- مكان الوفاء.
- و- تاريخ إنشاء الشيك ومكان إنشائه.
- ز- توقيع من أنشأ الشيك (الساحب).

(٥٠) علامة

القسم الثاني: قانون الشركات التجارية

(١٤) علامة

السؤال الأول:

- ١- شركة التضامن هي الشركة التي تتكون من شريكين أو أكثر يكونون مسئولين بالتضامن في جميع أموالهم عن التزامات الشركة. (٣) علامات
- ٢- يتكون اسم شركة التضامن من أسماء جميع الشركاء، ويجوز ان يقتصر اسمها على ذكر اسم واحد أو أكثر من الشركاء مع إضافة ما يدل على وجود الشركة، ويجوز بالإضافة إلى ما تقدم ان يكون لها اسم تجاري خاص.
- وإذا ذكر في اسم الشركة اسم شخص غير شريك فيها مع علمه بذلك كان مسئولا بالتضامن عن التزامات الشركة. (٣) علامات

٣- يجب ان يشتمل عقد شركة التضامن على البيانات الآتية: (المطلوب ٤ بيانات)

أ- اسم كل شريك ولقبه وشهرته ان وجدت وجنسيته وتاريخ ميلاده وموطنه.

ب- اسم الشركة والغرض من إنشائها.

ج- مركز الشركة الرئيسي وفروعها.

د- رأس مال الشركة والحصة التي يلتزم كل شريك بتقديمها نقودا كانت أو حقوقا أو أعيانا والقيمة المقدرة لهذه الحصص وكيفية تقديمها وميعاد استحقاقها.

هـ- تاريخ تأسيس الشركة وتاريخ انتهائها ان وجد.

و- كيفية إدارة الشركة مع بيان أسماء الأشخاص الذين يجوز لهم التوقيع نيابة عن الشركة ومدى سلطاتهم.

ز- بدء السنة المالية للشركة وانتهائها.

ح- نسبة توزيع الأرباح والخسائر. (٤) علامات

٤- لا يجوز للمدير القيام بالتصرفات التي تجاوز الإدارة العادية الا بموافقة الشركاء أو بنص صريح في العقد، ويسري هذا الحظر بصفة خاصة على التصرفات الآتية:

(المطلوب (٤) أعمال)

أ- التبرعات ما عدا التبرعات الصغيرة المعتادة.

ب- بيع عقارات الشركة إلا إذا كان التصرف مما يدخل في أغراضها.

ج- تقرير رهن على عقارات الشركة ولو كان مصرحا له في عقد الشركة ببيع العقارات.

د- بيع متجر الشركة أو رهنه.

هـ- لا يجوز للمدير ان يتعاقد لحسابه الخاص مع الشركة إلا بإذن من جميع الشركاء يصدر في كل حالة على حدة.

و- ولا يجوز له ان يمارس نشاطا من نوع نشاط الشركة الا بإذن من جميع الشركاء يجدد سنويا. (٤) علامات

(٢٠) علامة

إجابة السؤال الثاني:

١-تنظر الجمعية العمومية التأسيسية على وجه الخصوص في المسائل الآتية:

أ- تقرير المؤسسين عن عمليات تأسيس الشركة والنفقات التي استلزمها.

ب-انتخاب أعضاء مجلس الإدارة وتعيين مراجعي الحسابات.

ج- المصادقة على تقويم الحصص العينية.

د- الإعلان عن تأسيس الشركة نهائيا. (٤) علامات

٢/أ لا يكون انعقاد الجمعية صحيحا إلا إذا حضره مساهمون يمثلون نصف رأس مال الشركة على الأقل. (٤علامات)

٢/ب فإذا لم يتوفر هذا النصاب في الاجتماع الأول وجب دعوة الجمعية العمومية إلى اجتماع ثان يعقد خلال الثلاثين يوما التالية للاجتماع الأول ويعتبر الاجتماع الثاني صحيحا في جميع الأحوال.

٣-يدخل في جدول أعمال الجمعية العمومية في اجتماعها السنوي المسائل الآتية:

(٨علامات)

(المطلوب (٤) مسائل فقط)

- أ- سماع تقرير مجلس الإدارة عن نشاط الشركة وعن مركزها المالي خلال السنة وتقرير مراجع الحسابات والتصديق عليها.
- ب- مناقشة ميزانية الشركة وحساب الأرباح والخسائر والتصديق عليهما.
- ج- انتخاب أعضاء مجلس الإدارة عند الاقتضاء وتعيين مراجعي الحسابات وتحديد أتعابهم ما لم تكن معينة في نظام الشركة.
- د- النظر في مقترحات مجلس الإدارة بشأن توزيع الأرباح.
- هـ- إبراء ذمة أعضاء مجلس الإدارة ومراجع الحسابات من المسؤولية أو تقرير رفع دعوى المسؤولية عليهم حسب الأحوال.

(١٦) علامة

إجابة السؤال الثالث:

١- يجوز لشركة المساهمة الخاصة ان تتحول إلى شركة مساهمة عامة إذا توفرت الشروط الآتية:

(٨علامات)

(المطلوب (٤) شروط فقط)

- أ- ان تكون القيمة الاسمية للأسهم المصدرة قد دفعت بالكامل.
 - ب- ان تنقضي مدة لا تقل عن سنتين ماليتين للشركة.
 - ج- ان تكون الشركة قد حققت أرباحا صافية قابلة للتوزيع على المساهمين لا يقل متوسطها عن عشرة في المائة من رأس المال وذلك خلال السنتين السابقتين لطلب التحويل.
 - د- ان يصدر قرار بتحويل الشركة من الجمعية العمومية غير العادية للشركة بأغلبية ثلاثة أرباع رأس مال الشركة.
- ويصدر قرار من الوزير بإعلان تحويل الشركة إلى شركة مساهمة عامة وينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية مرفقا به عقد تأسيس الشركة ونظامها الأساسي وذلك على نفقة الشركة.

٢- يتم تخفيض رأس المال بإحدى الوسائل الآتية:

- أ- تنزيل القيمة الاسمية للأسهم وذلك اما برد جزء من قيمتها للمساهمين أو بإبرائهم مما في ذمتهم من قيمة الأسهم أو من جزء منه.
- ب- تنزيل قيمة الأسهم بإلغاء جزء من هذه القيمة يعادل الخسارة التي لحقت بالشركة.
- ج- إلغاء عدد من الأسهم يوازي الجزء المراد تخفيضه.
- د- شراء عدد من الأسهم يوازي الجزء المراد تخفيضه أو إتلافه.

وفي جميع الأحوال يجب مراعاة أحكام المادة (١٥٣) من هذا القانون، ويوضح قرار الجمعية الوسيلة التي تتبع في التخفيض.

(٨) علامات